



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (٥) لسنة ٢٠٢١ ميلادية
بتسمية وكلاه لوزارة الداخلية

رئيس مجلس الوزراء:

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992م، بشأن الأمن والشرطة.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (1) لسنة 2012م، بتحديد اختصاصات وكلاه الوزارات ومساعديهم.
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (947) المؤرخ في 10/4/2021م.
- وعلى ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر.

مادة (1)

يُسمى السادة الآتي ذكرهم وكلاه بوزارة الداخلية كل حسب المبين قرير اسمه:

1. السيد / فرج محمد منصور وكيلًا للشؤون الفنية.

2. السيد / محمود عمر سعيد وكيلًا للشؤون العامة.

3. السيد / بشير أبو القاسم الأمين وكيلًا لشؤون المديريات.

مادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويلغى كل حكم يخالفه، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

عبد الحميد محمد المديري
رئيس مجلس الوزراء



صدر في ١٣ ، رمضان ١٤٤٢ هجري
الموافق ٢٥ ، ٤ ، ٢٠٢١ ميلادي
دكّان أبو زيد * ، القانونية